

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45800 - عن عبد الله بن مصعب قال قال عمر : لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية  
فمن زاد ألقى الزيادة في بيت المال فقالت امرأة : ما ذاك لك قال : ولم قالت : لأن الله  
تعالى يقول { وآتيتم إحداهن قنطارا - الآية } فقال عمر : امرأة أصابت ورجل أخطأ .  
( الزبير بن بكار في الموفقيات وابن عبد البر في العلم )